



Distr.
LIMITED

FCCC/SBI/1998/L.2
9 November 1998
ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة التاسعة

بوينس آيرس، ٣-١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨

البند ٤ من جدول الأعمال

اعتماد التقرير

مشروع تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتها التاسعة

المقرر:

المحتويات

الفقرات

	أولاً -	افتتاح الدورة
٢- ١	(البند ١ من جدول الأعمال)
	ثانياً -	المسائل التنظيمية
١٢- ٣	(البند ٢ من جدول الأعمال)
٤- ٣	ألف - إقرار جدول الأعمال
١٠- ٥	باء - تنظيم العمل
١٢-١١	جيم - انتخاب أعضاء المكتب

المحتويات (تابع)

المقررات

	ثالثاً -	المسائل المحالة إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ من مؤتمر الأطراف بكامل هيئته	٣٧-١٣
	ألف -	الجدول الزمني لاجتماعات هيئات الاتفاقية للفترة ٢٠٠١-٢٠٠٠	١٤-١٣
	باء -	البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية	١٦-١٥
	جيم -	البلاغات الوطنية الأولية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية	١٨-١٧
	دال -	الآلية المالية	٢٠-١٩
	هاء -	الاستعراض الثاني لمدى كفاية المادة ٤-٢(أ) و(ب)	٢٢-٢١
	واو -	تنفيذ المادة ٤-٨ و٤-٩ من الاتفاقية (المقرر ٣/م أ-٣ والمادتان ٢-٣ و٣-١٤ من بروتوكول كيوتو)	٢٤-٢٣
	زاي -	الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً: استعراض التقدم المحرز في إطار المرحلة التجريبية (المقرر ٥/م أ-١)	٢٦-٢٥
	حاء -	استعراض المعلومات والمقررات التي يمكن اتخاذها بمقتضى المادة ٤-٢(و)	٣١-٢٧
	طاء -	المادة ٦ من بروتوكول كيوتو؛ المادة ١٢ من بروتوكول كيوتو؛ المادة ١٧ من بروتوكول كيوتو	٣٣-٣٢
	ياء -	المسائل المتصلة بالفقرة ٦ من المقرر ١/م أ-٣: الأعمال التحضيرية للدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في البروتوكول	٣٥-٣٤
	كاف -	المسائل الإدارية والمالية	٣٧-٣٦
	رابعاً -	اعتماد التقرير (البند ٤ من جدول الأعمال)	٣٨

أولاً - افتتاح الدورة

(البند ١ من جدول الأعمال)

١- عٌقدت الدورة التاسعة للهيئة الفرعية للتنفيذ في مركز المعارض الحكومي لمدينة بوينس آيرس، الأرجنتين، من ٣ إلى ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨.

٢- وقام رئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ، السيد بكري كانتى (السنغال)، بافتتاح الدورة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨. ورحب بجميع أعضاء الوفود والمراقبين في الدورة وشكر لحكومة الأرجنتين كرم ضيافتها للدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف. وأشار الرئيس إلى أن مؤتمر الأطراف أحال عددا من بنود جدول أعماله إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ، وأكد أن على الهيئة أن تسعى إلى إعداد مشاريع مقررات بشأن هذه البنود كي توصي مؤتمر الأطراف باعتمادها. ولاحظ أن على الهيئة أن تبذل جهدا مكثفا لإجراز الأعمال المتعلقة بالبنود الكثيرة المحالة إليها. إلا أنه أعرب عن ثقته في أن أعضاء الوفود سينهضون بهذا التحدي ويعملون معا في روح من التعاون.

ثانياً - المسائل التنظيمية

(البند ٢ من جدول الأعمال)

ألف - إقرار جدول الأعمال

(البند ٢(أ) من جدول الأعمال)

٣- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في جلستها الأولى المعقودة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر، في جدول الأعمال المؤقت الوارد في المرفق الثاني من الوثيقة FCCC/CP/1998/1.

٤- ووافقت الهيئة الفرعية للتنفيذ على اعتماد جدول الأعمال التالي:

١- افتتاح الدورة

٢- المسائل التنظيمية:

(أ) إقرار جدول الأعمال؛

(ب) تنظيم العمل؛

(ج) انتخاب أعضاء المكتب

٣- المسائل المحالة إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ من مؤتمر الأطراف بكامل هيئته

٤- اعتماد التقرير.

باء - تنظيم العمل

(البند ٢(ب) من جدول الأعمال)

٥- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذا البند الفرعي في جلستها الأولى المعقودة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر. وكان معروضاً على الهيئة الجدول الزمني المؤقت للجلسات الوارد في المرفق الثالث من الوثيقة FCCC/CP/1998/1/Add.1. ولاحظ الرئيس أنه ينبغي استخدام الجدول الزمني المؤقت للجلسات دليلاً لتنظيم عمل الهيئة، إلا أن المرونة تقتضي التجاوب مع وتيرة التقدم المحرز.

٦- وأشار الرئيس إلى أن مؤتمر الأطراف أحال، في جلسته العامة الثانية المعقودة في اليوم السابق، عدداً من البنود إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ كي تنظر فيها. وقد أُحيل بعض هذه البنود إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية كليهما كي تنظرا فيها معاً. ووجه الرئيس انتباه الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى البنود المعروضة عليها، وهي البنود التالية:

- الجدول الزمني لاجتماعات هيئات الاتفاقية للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١
(البند ٢(ح) من جدول أعمال مؤتمر الأطراف)؛

- البلاغات الوطنية المقدّمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
(البند ٤(أ)١، من جدول أعمال مؤتمر الأطراف)؛

- البلاغات الوطنية الأولية المقدّمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
(البند ٤(أ)٢، من جدول أعمال مؤتمر الأطراف)؛

- الآلية المالية
(البند ٤(ب) من جدول أعمال مؤتمر الأطراف)؛

- الاستعراض الثاني لمدى كفاية المادة ٤-٢(أ) و(ب)
(البند ٤(د) من جدول أعمال مؤتمر الأطراف)؛

- تنفيذ المادة ٤-٨ و٤-٩ من الاتفاقية
(المقرر ٣/م ٣-أ و٣-٢ والمادتان ٣-٢ و٣-٤ من بروتوكول كيوتو)
(البند ٤(هـ) من جدول أعمال مؤتمر الأطراف)؛

- الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً: استعراض التقدم المحرز في إطار المرحلة التجريبية (المقرر ٥/م أ-١) (سيُنظر في هذا البند بالاشتراك مع الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية) (البند ٤(و) من جدول أعمال مؤتمر الأطراف):
- استعراض المعلومات والمقررات التي يمكن اتخاذها بمقتضى المادة ٤-٢(و) (البند ٤(ز) من جدول أعمال مؤتمر الأطراف):
- المادة ٦ من بروتوكول كيوتو (سيُنظر في هذا البند بالاشتراك مع الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية) (البند ٥(أ)٢ من جدول أعمال مؤتمر الأطراف):
- المادة ١٢ من بروتوكول كيوتو (سيُنظر في هذا البند بالاشتراك مع الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية) (البند ٥(أ)٣ من جدول أعمال مؤتمر الأطراف):
- المادة ١٧ من بروتوكول كيوتو (سيُنظر في هذا البند بالاشتراك مع الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية) (البند ٥(أ)٤ من جدول أعمال مؤتمر الأطراف):
- المسائل المتصلة بالفقرة ٦ من المقرر ١/م أ-٣: الأعمال التحضيرية للدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في البروتوكول (سيُنظر في هذا البند بالاشتراك مع الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية) (البند ٥(ب) من جدول أعمال مؤتمر الأطراف):
- المسائل الإدارية والمالية (البند ٦ من جدول أعمال مؤتمر الأطراف).
- ٧ وأشار الرئيس إلى أنه، بناءً على طلب مؤتمر الأطراف، وافق على التشاور مع رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية حول ما إذا كان ينبغي أن تنظر هذه الهيئة أيضاً في البند ٤ (هـ) من جدول أعمال مؤتمر الأطراف، وهو بند محال إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ.
- ٨ وشدد الرئيس على أن الهيئة الفرعية للتنفيذ ينبغي أن تنجز عملها بحلول ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر، كي يتاح له أن يقدم في إطار تقريره، في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر، مشاريع مقررات موصى بها إلى مؤتمر الأطراف.

٩- وأشار الرئيس إلى أن مؤتمر الأطراف عمده في اليوم السابق إلى منح مركز المراقب للمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المدرجة في الوثيقة FCCC/CP/1998/14 و Add.1، وأنه، طبقاً لذلك، ستقبل هذه المنظمات أيضاً بصفة مراقب في الدورة الحالية للهيئة الفرعية للتنفيذ.

١٠- وأخيراً، أشار الرئيس إلى أن مؤتمر الأطراف اتخذ، في جلسته العامة الثانية المعقودة في اليوم السابق، مقرراً بشأن حضور المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية في مجموعات الاتصال (المقرر --م أ-٤). ولاحظ أن الهيئة الفرعية للتنفيذ ستمثل هذا المقرر في عملها.

جيم - انتخاب أعضاء المكتب

(البند ٢(ج) من جدول الأعمال)

١١- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذا البند الفرعي في جلستها الأولى و-- المعقودتين في ٣ و-- تشرين الثاني/نوفمبر على التوالي.

١٢- وأعرب ممثل أحد الأطراف، متحدثاً باسم المجموعة الآسيوية، عن قلق المجموعة العميق لتعذر الاتفاق في الدورة الثامنة على انتخاب أعضاء مكتب الهيئة الفرعية للتنفيذ، لأن إحدى المجموعات أبدت عزمها على الاحتفاظ بمنصب نائب الرئيس لولاية رابعة على الرغم من شغلها هذا المنصب منذ مؤتمر الأطراف الأول. كما رفضت تلك المجموعة ما عرضته عليها المجموعة الآسيوية من اتخاذ جانب المرونة وتجديد ترشيحها في الدورة العاشرة للهيئة الفرعية للتنفيذ.

[يستكمل فيما بعد]

ثالثاً - المسائل المحالة إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ من مؤتمر الأطراف بكامل هيئته

ألف - الجدول الزمني لاجتماعات هيئات الاتفاقية للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١

(البند ٢(ح) من جدول أعمال مؤتمر الأطراف)

١- وقائع الأعمال

١٣- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذه المسألة في جلستها الأولى و-- المعقودتين في ٣ و-- تشرين الثاني/نوفمبر على التوالي. وكان معروضاً على الهيئة الوثيقة FCCC/CP/1998/1.

١٤- ووافقت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في الجلسة الأولى المعقودة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر، على النظر في هذه المسألة في الفريق المعني بالميزانية الذي أُنشئ للنظر في البند المتعلق بالمسائل الإدارية والمالية (انظر الفقرتين ٣٧ و ٣٨ أدناه).

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

باء - البلاغات الوطنية المقدّمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(البند ٤(أ)؛ ١ من جدول أعمال مؤتمر الأطراف)

١- وقائع الأعمال

١٥- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذا البند في جلستها الرابعة و-- المعقودتين في ٤ و-- تشرين الثاني/نوفمبر على التوالي. وكان معروضا على الهيئة الوثائق التالية: FCCC/CP/1998/4 و FCCC/CP/1998/5 و FCCC/CP/1998/11 و Add.1-2 و FCCC/CP/1998/INF.9 و FCCC/CP/1998/MISC.8.

١٦- ووافقت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في جلستها الرابعة المعقودة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر، على النظر في هذه المسألة بواسطة فريق اتصال يشترك في رئاسته السيد محمد الغوث (موريتانيا) والسيد ألكسندر ميتالنيكوف (الاتحاد الروسي).

[يستكمل فيما بعد]

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

جيم - البلاغات الوطنية الأولية المقدّمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(البند ٤(أ)؛ ٢ من جدول أعمال مؤتمر الأطراف)

١- وقائع الأعمال

١٧- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذه المسألة في جلستها الرابعة و-- المعقودتين في ٤ و-- تشرين الثاني/نوفمبر على التوالي. وكان معروضا على الهيئة الوثيقة FCCC/CP/1998/INF.2.

١٨- ووافقت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في جلستها الرابعة المعقودة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر، على النظر في هذه المسألة بواسطة فريق اتصال يشترك في رئاسته السيد بول مكلونس (جنوب أفريقيا) والسيد دانييل رايفسندر (الولايات المتحدة الأمريكية).

[يستكمل فيما بعد]

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

دال - الآلية المالية

(البند ٤(ب) من جدول أعمال مؤتمر الأطراف)

١- وقائع الأعمال

١٩- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذه المسألة في جلستها الخامسة و-- المعقودتين في ٤ و-- تشرين الثاني/نوفمبر على التوالي. وكان معروضا على الهيئة الوثائق التالية: FCCC/CP/1998/12 و Add.1 و FCCC/CP/1998/MISC.3 و Add.1-2 و FCCC/CP/1998/MISC.4.

٢٠- ووافقت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في جلستها الخامسة المعقودة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر، على النظر في هذه المسألة بواسطة فريق اتصال يشترك في رئاسته السيد جون آش (أنتيغوا وبربودا)، نائب رئيس مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة، والسيد دانييل رايفسندر (الولايات المتحدة الأمريكية).

[يستكمل فيما بعد]

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

هاء - الاستعراض الثاني لمدى كفاية المادة ٤-٢(أ) و(ب)

(البند ٤(د) من جدول أعمال مؤتمر الأطراف)

١- وقائع الأعمال

٢١- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذه المسألة في جلستها الخامسة و -- المعقودتين في ٤ و-- تشرين الثاني/نوفمبر على التوالي. وكان معروضا على الهيئة الوثائق التالية: FCCC/CP/1998/MISC.6 وAdd.1-2.

٢٢- ووافقت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في جلستها الخامسة المعقودة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر، على النظر في هذه المسألة بواسطة فريق اتصال تشترك في رئاسته السيدة جنيفر آيريش (كندا) والسيدة مارغرت موكاهانا (زمبابوي).

[يستكمل فيما بعد]

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

واو - تنفيذ المادة ٤-٨ و٤-٩ من الاتفاقية (المقرر ٣/م أ-٣ والمادتان ٣-٢ و٣-١٤ من بروتوكول كيوتو)

(المادة ٤(هـ) من جدول أعمال مؤتمر الأطراف)

١- وقائع الأعمال

٢٣- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذه المسألة في جلستها الأولى و-- المعقودتين في ٣ و-- تشرين الثاني/نوفمبر على التوالي. وكان معروضا على الهيئة الوثيقة FCCC/SBI/1998/6.

٢٤- ووافقت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في جلستها الأولى المعقودة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر، على النظر في هذه المسألة بواسطة فريق اتصال يشترك في رئاسته السيد بو كييلين (السويد) والسيد محمد رضا سلامات (إيران).

[يستكمل فيما بعد]

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

زاي - الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً: استعراض التقدم المحرز في إطار المرحلة التجريبية (المقرر م/٥ أ-١)

(البند ٤(و) من جدول أعمال مؤتمر الأطراف)

١- وقائع الأعمال

٢٥- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذه المسألة في جلستها الثالثة و-- المعقودتين بالاشتراك مع الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في ٣ و-- تشرين الثاني/نوفمبر على التوالي. وكان معروضا على الهيئة الوثائق التالية: FCCC/CP/1998/2 و FCCC/CP/1998/INF.3 و FCCC/CP/1998/MISC.7 و Add.1-2.

٢٦- وفي الجلسة المشتركة المعقودة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر، دعا رئيسا الهيئة الفرعية للتنفيذ والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية السيدة كورنيليا كينيت-تيلن (ألمانيا) إلى مساعدتهما في إجراء مشاورات غير رسمية حول هذه المسألة.

[يستكمل فيما بعد]

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

حاء - استعراض المعلومات والمقررات التي يمكن اتخاذها بمقتضى المادة ٤-٢(و)

(البند ٤(ز) من جدول أعمال مؤتمر الأطراف)

٢٧- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذه المسألة في جلستها الرابعة والخامسة المعقودتين في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر. وكان معروضا على الهيئة الوثيقة FCCC/CP/1998/13.

٢٨- وفي الجلسة الرابعة المعقودة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر، دعا الرئيس السيد لويس هيريرا مركانو (فنزويلا) إلى مساعدته في إجراء مشاورات غير رسمية حول هذه المسألة.

٢٩- وأدلى ببيانات ممثلو ستة أطراف، تحدث أحدهم باسم الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء. وأدلى ببيان أيضا ممثل دولة غير طرف في الاتفاقية.

٣٠- وأتاح ممثل تركيا للأطراف نسخة من تقرير معنون "تركيا: التقرير الوطني عن تغير المناخ".

٢- الاستنتاجات

٣١- قررت اللجنة، في جلستها الخامسة المعقودة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر، وبعد أن نظرت في اقتراح مقدم من الرئيس على أساس المشاورات غير الرسمية، أن توصي بمشروع مقرر بشأن استعراض المعلومات والمقررات التي يمكن اتخاذها بمقتضى المادة ٤-٢(و) كي يعتمده مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة (للاطلاع على نص مشروع المقرر، انظر المقرر FCCC/CP/1998/L.2).

[يستكمل فيما بعد]

طاء - المادة ٦ من بروتوكول كيوتو
المادة ١٢ من بروتوكول كيوتو
المادة ١٧ من بروتوكول كيوتو

(البند ٥(أ)٢٠-٤٠ من جدول أعمال مؤتمر الأطراف)

١- وقائع الأعمال

٣٢- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذه المسائل في جلستها الرابعة و -- المعقودتين بالاشتراك مع الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في ٤ و -- تشرين الثاني/نوفمبر على التوالي. وكان معروضا على الهيئة الوثائق التالية: FCCC/CP/1998/MISC.7 و Add.1-2.

٣٣- ووافقت الهيئة الفرعية للتنفيذ والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في الجلسة المشتركة المعقودة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر، على النظر في هذه المسألة بواسطة فريق اتصال يشترك في رئاسته السيد إيفو دي بور (هولندا) والسيد جيلفان ميرا فيلو (البرازيل).

[يستكمل فيما بعد]

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

ياء - المسائل المتصلة بالفقرة ٦ من المقرر ٨/أ-٣: الأعمال التحضيرية للدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في البروتوكول

(البند ٥(ب) من جدول أعمال المؤتمر)

١- وقائع الأعمال

٣٤- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذه المسألة في جلستها السادسة و-- المعقودتين بالاشتراك مع الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في ٥ و-- تشرين الثاني/نوفمبر على التوالي. وكان معروضا على الهيئة الوثيقة FCCC/CP/1998/3.

٣٥- وفي الجلسة المشتركة المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، دعا رئيسا الهيئة الفرعية للتنفيذ والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية السيد إسبن رونبرغ (جزر مارشال)، نائب رئيس مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة، إلى مساعدتهما في إجراء مشاورات غير رسمية حول هذه المسألة.

[يستكمل فيما بعد]

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

كاف - المسائل الإدارية والمالية

(البند ٦ من جدول أعمال مؤتمر الأطراف)

١- وقائع الأعمال

٣٦- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في هذه المسألة في جلستها الأولى و-- المعقودتين في ٣ و-- تشرين الثاني/نوفمبر على التوالي. وكان معروضا على الهيئة الوثائق التالية: FCCC/CP/1998/8 و Add.1 و FCCC/CP/1998/9 و FCCC/CP/1998/10 و FCCC/CP/1998/INF.1 و FCCC/CP/1998/INF.6.

٣٧- ووافقت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في جلستها الأولى المعقودة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر، على النظر في هذه المسألة بواسطة فريق معني بالميزانية، يرأسه السيد هارالد دوفلاندر (النرويج)، نائب رئيس مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة.

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

رابعاً - اعتماد التقرير

(البند ٤ من جدول الأعمال)

٣٨- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في جلستها -- المعقودة في -- تشرين الثاني/نوفمبر، في مشروع التقرير عن دورتها التاسعة (FCCC/SBI/1998/L.2).

[يستكمل فيما بعد]
